

اتفاقية تعاون علمي  
بين  
جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية  
و  
جامعة سيانا للأجانب في إيطاليا

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية وجامعة سيانا للأجانب في إيطاليا والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"، ورغبةً منهما في تعميق وتطوير التعاون العلمي والتبادل الطلابي والأكاديمي والإداري لترسيخ المنفعة المتبادلة طويلة الأمد بين الجامعتين،

فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة /1/  
هدف التعاون

تعزيز التعاون العلمي والبحثي بين الطرفين على أساس من الاحترام المتبادل والسيادة لكل منهما، وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة فيهما، وضمن الموارد المتاحة الخاصة لكل منها.

المادة /2/  
مجالات التعاون

يعمل الطرفان على اتخاذ كافة الخطوات اللازمة لتعزيز التعاون في المجالات التالية:

1. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين و/ أو الطلاب لأغراض التدريس والبحوث والمقررات الدراسية، أو تطوير البرامج، وتتم الموافقة على أي نشاط تبادل مسبقاً من قبل الطرفين.
2. تبادل المطبوعات والمواد العلمية والأوراق التعليمية والمعلومات البحثية المتاحة بين الطرفين.
3. تطوير مشاريع التعاون المشتركة والبرامج البحثية بين الطرفين.
4. المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات العلمية التي تعقد في كلا البلدين.

المادة /3/  
آلية التنفيذ

يعمل الطرفان لتحقيق أهداف هذه الاتفاقية على ما يلي:

1. توقيع برامج تنفيذية يحدد فيها، بناءً على رغبة الطرفين والإمكانيات المتاحة لديهما، آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه الاتفاقية.
2. القيام بتسهيل الدخول والإقامة والخروج من البلد المضيف للمشاركين في البرامج في إطار هذه الاتفاقية بالتنسيق مع السلطات المعنية في كلا البلدين.

3. تأمين استفادة ممثلي الطرف المرسل من المختبرات والمرافق البحثية والمكتبات لدى الطرف المضيف التي قد تكون ضرورية لأداء الأنشطة المدرجة في المادة الثانية من هذه الاتفاقية وذلك وفق أحكام المادة الأولى.
4. التأكيد على التزام الطرفين بمبادئ تكافؤ الفرص وعدم التمييز، ويجب أن تعتمد المشاركة في أنشطة التبادل المشار إليها في هذه الاتفاقية، فقط على مستوى القدرات العلمية أو الأكاديمية وأداء المشاركين.

#### المادة /4/ الالتزامات المالية

يتحمل كل طرف النفقات والمصاريف الخاصة به لتنفيذ بنود هذه الاتفاقية، ويعفى الطلاب ضمن إطار هذا التعاون من الرسوم الدراسية.

#### المادة /5/ حماية حقوق الملكية الفكرية

1. يلتزم الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً للقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة بينهما.
2. يحظر استخدام الاسم والشعار الرسمي لأي من الطرفين على الوثائق والمطبوعات و/أو المنشورات دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من قبل الطرف الآخر.

#### المادة /6/ حل الخلافات

تتم تسوية جميع الخلافات التي قد تنشأ عن تفسير أو تطبيق أي من أحكام هذه الاتفاقية، ودياً عن طريق المشاورات والمفاوضات المباشرة بين الطرفين، أو عبر القنوات الدبلوماسية دون اللجوء إلى أي طرف ثالث.

#### المادة /7/ السرية

1. يلتزم الطرفان بالحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات الأخرى التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهاً من قبل الطرف المرسل إلى الطرف المتلقي.
2. يتعهد كل طرف بعدم استخدام الوثائق والمعلومات والبيانات، وبأي شكل من الأشكال، خارج إطار عمل هذه الاتفاقية أو ملاحظتها، ولا يحق للطرف المتلقي إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الأول، وأن يتعامل معها ويرد عليها بشكل سري.
3. يلتزم الطرفان بالاستمرار بالعمل بأحكام هذه المادة بعد إنهاء العمل بهذه الاتفاقية.

#### المادة /8/ أحكام ختامية

1. تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ تلقي الإشعار الخطي الأخير الذي يعلم فيه أحد الطرفين الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ. وتبقى سارية المفعول لمدة ست سنوات، تجدد لمدة مماثلة بموجب الموافقة الخطية المتبادلة بين الطرفين عبر القنوات الدبلوماسية.
2. يمكن لأي من الطرفين في أي وقت إنهاء العمل بهذه الاتفاقية عبر تقديم إشعار خطي للطرف الآخر وعبر القنوات الدبلوماسية يعبر عن رغبته في الإنهاء قبل ستة أشهر من تاريخ الإنهاء، وتبقى الأنشطة والبرامج الجارية سارية المفعول لحين استكمالها.
3. يمكن لأي طرف أن يعدل أو يغير أو يضيف أي بند أو مادة من هذه الاتفاقية بناءً على طلب أحد الطرفين وبعد الموافقة الخطية المتبادلة عبر القنوات الدبلوماسية. وتدخّل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفق البند الأول من هذه المادة، وتصبح جزءاً لا يتجزأ من نص هذه الاتفاقية.
4. يخضع تنفيذ هذه الاتفاقية إلى القوانين والأنظمة النافذة في دولتي الطرفين.

حررت هذه الاتفاقية ووقعت في..... بتاريخ / / 2023 على نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنكليزية، وجميع النصوص لها نفس الحجية القانونية، وفي حال حدوث أي اختلاف في التفسير يعتمد النص باللغة الإنكليزية.

عن  
جامعة سيانا للأجانب  
في إيطاليا

رئيس الجامعة  
الأستاذ الدكتور توماسو مونتاتاري



Università  
Stranieri  
Siena

عن  
جامعة دمشق  
في الجمهورية العربية السورية

رئيس الجامعة  
الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

6-02-2023

